

الحرة واشتركا ما بينهما بشي لزيير  
 به العرو ولا برصي وتزو به رفيف وتعليه  
 ووهي ولا ان او مع تلك ماله مياحه تينا  
 واستنله غيزما او يكون مياحه واستنله  
 حدا و باح احوه غنلا وميله ولا ان حصى  
 الرار او عيخ الكوب اوله الصوبو جلا  
 ملى قوم له بزيادته وفي نفي الحرة فو  
 بان وان او ميو صبت بغرا خري ما الوصان  
 كنوعيه و دراهم وسبايد و ذنبا و حفت  
 والا جاترهما وان نقره وان او مع لعبر  
 بلنه عتفان حمله واخر با فيه والافح  
 في ماله ودخل العفير في المسبكر  
 وفي الافاري والارحاح والافل افاريد  
 كافر

لاصه ان ايكل له افاري لاب والوارى  
 سعيه اذا او مع لا افاري زير غنلا افاريه  
 نمو واوتر المعتلج الا بعد اللابيان فيفقر  
 الاخ وابنه على الجرو لا يضر والزوج  
 جيرانه اخرج سيره الا ان كان صغورا  
 عنه بالمشي و به ولرغير و بكر فوان  
 والحمل في اجارينه يوم يوما ونحو حامل  
 ان لا يستنله والاسجلون في المواج والحمل  
 في الولد والعسل يوق الوصية في عبيد  
 المعسلمي لا المواج في تبيع او يبيد ولا  
 العاقر في ابن السميل ولا يلغ في عيقر  
 اله وا جتمع زير ميع ولا شره لواريه  
 قبل الفصح و فري لعنم امانه بالكله  
 وعمل يفكسح على الفصح فولان والوقى